

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥٩/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية ،

وإذ تؤكد من جديد على الأهمية المطلقة في برامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة ، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(١٤٩) ، وكذلك الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث^(١٥٠) ، لضرورة تحسين مركز المرأة وتأمين مشاركتها الكاملة في عملية التنمية بوصفها عملاً من عوامل التنمية ومستفيدة منها ،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتنظيم الحلقة الدراسية الأقليمية المعنية بالخبرات الوطنية المتصلة بتحسين حالة المرأة في المناطق الريفية والمعقدة في فيينا ، في الفترة من ١٧ إلى ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ :

٢ - ترجمة من الأمين العام أن يقوم بتجميع الملاحظات والتعليقات التي قد ترد بشأن تقرير الحلقة الدراسية سالف الذكر في المؤتمر العالمي لاستعراض وتقدير منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، المقرر عقده في نيروبي في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ نووز/بوبله ١٩٨٥ :

٣ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين تقرير الحلقة الدراسية ، مشفوعاً بالملاحظات والتعليقات المجمعة وفقاً للفقرة ٢ أعلاه .

**الجلسة العامة ١٠١
١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤**

١٢٧/٣٩ - وظائف الموظفين من الرتب العالية في برامج المرأة في اللجان الإقليمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٨٨/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ ، و١٣٧/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و٦٢/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، وبصفة خاصة ، إلى رأيها الذي مفاده أن تعين موظفين من الرتب العالية في برامج المرأة في اللجان الإقليمية يمثل ساهمة قيمة في تنفيذ غايات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٠٦/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، وبصفة خاصة ، إلى ما ورد في فقرته ٢

^(١٤٩) القرار ٣٤/١٨٠ ، المرفق .

^(١٥٠) القرار ٣٥/٥٦ ، المرفق .

مع إدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة . ومركز التنمية الاجتماعية والشؤون الإنسانية التابع لتلك الإدارة ، واللجان الإقليمية ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، وصندوق الأمم المتحدة للأشطة السكانية ، والمركز الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ، وكذلك من خلال لجنة التنسيق الإدارية . ومع السوكالات المتخصصة وغيرها من الكيانات المعنية التابعة للأمم المتحدة ، وخاصة الصندوق الدولي للتنمية الزراعية . كما يعمل الصندوق على إقامة تعاون يقصد تقاسم المعلومات مع لجنة مركز المرأة وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة ، المهمة بالتنمية وبالمرأة على المستويين العالمي والإقليمي . ويوجه نظر اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ، حسب الاقتضاء ، إلى أنشطة الصندوق .

رابعاً - تقديم التقارير ومراجعة الحسابات

١٥ - يقوم مدير الصندوق بإعداد تقارير موضوعية ومالية مرحلية عن استخدام أموال الصندوق لكي يقوم المدير بتقديمها إلى اللجنة الاستشارية .

١٦ - ويقوم المدير ، معأخذ مشورة اللجنة الاستشارية في الاعتبار ، بتقديم تقرير سنوي إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن عمليات الصندوق وإدارته وميزاناته . ويقدم المدير إلى الجمعية العامة تقريراً مائلاً ، يحال إلى اللجنة الثانية للنظر في جوانب التعاون التقني فيه ، وكذلك إلى اللجنة الثالثة .

١٧ - وتتوافق لجنة مركز المرأة أيضاً بالتقارير السنوية المشار إليها في الفقرة ١٦ أعلاه .

١٨ - يكون المدير مسؤولاً عن تقديم تقارير عن كافة العمليات المالية للصندوق كما يقوم بإصدار بيانات مالية سنوية وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

١٩ - يخضع الصندوق لإجراءات مراجعة الحسابات الداخلية والخارجية المنصوص عليها في النظام والقواعد والتوجيهات المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

١٢٦/٣٩ - تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها أهداف عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، وإذ تشير إلى قرارها ١٣٦/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي أقرت فيه برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة^(١٤٨) ،

^(١٤٨) تقرير المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، كوبنهاغن ، ١٤ - ٣٠ نووز/بوبله ١٩٨٠ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ٣ A. IV. ٨٠) ، الفصل الأول ، الفرع ألف .

٧ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين بشأن التدابير التي اتخذت تنفيذاً للفقرة ٥ أعلاه .

المجلس العام ١٠١
١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤

١٢٨/٣٩ - إدماج المرأة في جميع نواحي عملية التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٥٧/٣٧ المؤرخ في ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ وكذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢/١٩٨٤ المؤرخ في ٢٤ أيار / مايو ١٩٨٤ ،

وإذ تشير إلى الفقرات من ١٩٠ إلى ١٩٦ من خطة العمل العالمية لتنفيذ أهداف السنة الدولية للمرأة (١٥٣) ، التي دعيت فيها وكالات الأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية والأقليمية والإقليمية المختصة إلى أن تخصص بعناية جميع الخطط والمشاريع القائمة بغية توسيع مجال أنشطتها لتشمل المرأة واستحداث مشاريع جديدة ومتقدمة لتشمل المرأة ،

وإذ تضع في اعتبارها أن التنمية هي أحد مواضع عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ،

وإذ تشير إلى الفقرة ٥١ من الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث (١٥٤) التي نصت على اتخاذ تدابير مناسبة لإحداث تغييرات اجتماعية واقتصادية عميقة ، وإزالة الاختلالات الهيكيلية التي تؤدي إلى تفاقم وإدامة الأوضاع غير المواتية التي تعاني منها المرأة ،

وإذ تتطلع إلى المؤتمر العالمي لاستعراض وتقدير منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، المقرر عقده في نيروبي في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ تموز / يوليه ١٩٨٥ ، وتوقعها من هنا للحاجة إلى مواصلة تحقيق منجزات من هذا القبيل بعد انقضاء العقد ،

وإقتناعاً منها بأهمية إدماج المرأة إدماجاً كاملاً في مجالات التنمية بأبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها ، بوصفها مشاركة ومستفيدة على السواء ،

(١٥٣) تقرير المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة ، مكسيكو ، ١٩ حزيران / يونيو - ٢ تموز / يوليه ١٩٧٥ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع E. 76. IV. 1) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(١٥٤) القرار ٣٥/٥٦ ، المرفق .

و ٣ من إشارة إلى مسألة وظائف الموظفين من الرتب العالية في برامج المرأة في اللجان الإقليمية ،

وإذ تعيد تأكيد أنه ينبغيتناول ومعالجة المسائل المتعلقة بالمرأة باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من السياسات والبرامج الشاملة في ميدان التنمية الاجتماعية والاقتصادية ،

واقتناعاً منها بأن هناك حاجة إلى مزيد من الجهد لضمان الإبقاء على الوظائف التي تختص برامج المرأة في اللجان الإقليمية ، واستمرارها ، في المستوى المناسب ،

وإذ تسلم بأن هذه الوظائف مكمّلة للنتيجة الناجحة للبرامج الوطنية والإقليمية للمرأة ،

١ - تحيط علىًّا على النحو الواجب بتقرير الأمين العام عن حالة وظائف الموظفين من الرتب العالية في برامج المرأة في اللجان الإقليمية (١٥١) ؛

٢ - تحيط علىًّا بقرار الأمين العام أن تستمر الوظائف عن طريق ترتيبات مؤقتة خلال عام ١٩٨٥ (١٥٢) ؛

٣ - تعرب عن القلق العميق لأنه لم يتم إحراز أي تقدم في جعل وظائف الموظفين من الرتب العالية في برامج المرأة في اللجان الإقليمية وظائف نظامية لأن الأعمال المتعلقة ببرامج المرأة تعاق بذلك إعاقة شديدة ؛

٤ - تؤكد أن تعيين موظفين من الرتب العالية في برامج المرأة في اللجان الإقليمية يمثل مساهمة قيمة في تنفيذ غايات عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، وما بعده ؛

٥ - ترجو من الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع الأئمة التنفيذيين للجان الإقليمية الخمس ، بإعادة تقييم جميع برامج العمل الفردية بهدف إدماج شاغل المرأة على جميع المستويات في برنامج العمل الشامل لكل لجنة ؛

٦ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقوم ، بالتشاور مع الأئمة التنفيذيين للجان الإقليمية الخمس ، بتخصيص موارد كافية من الميزانية للموظفين ، بما في ذلك عن طريق إعادة التوزيع ، حيثما يكون ذلك ممكناً ، في إطار الميزانية البرنامجية لفترتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ بهدف جعل جميع الوظائف المؤقتة والدائمة للموظفين من الرتب العالية في برامج المرأة في اللجان الإقليمية وظائف نظامية قبل نهاية العقد ، للتمكن من تحقيق التكامل بين السياسات والبرامج المتعلقة بالمرأة ؛

(١٥١) A/39/569/Add. 1

(١٥٢) المرجع نفسه ، الفقرة ١٣ .